



## تعميم

إصدار أو تجديد جواز سفر للاستخدام الخارجي:

- اسم الخدمة: استقبال طلبات إصدار وتجديد جوازات سفر للاستخدام الخارجي.
- رسوم المعاملة: الرسوم المقررة 50.00 يورو (خمسون يورو) أو ما يعادلها، علماً أن الرسوم شاملة البريد، وتدفع بموجب سند قبض صادر عن الصندوق القومي الفلسطيني.
- المستفيد من الخدمة: المواطن الفلسطيني لا يحمل الهوية الفلسطينية.
- الوثائق المطلوبة لتنفيذ الخدمة:
  1. صورة عن جواز السفر الأجنبي أو وثيقة السفر (سورية، مصرية، لبنانية) الأخيرة، التي دخل بها صاحب المعاملة البلد المضيف (مهم لإنجاز المعاملة).
  2. رسالة من صاحب الطلب موجهة للسفير يوضح فيها سبب حاجته للجواز). الرسوم غير مستردة في حال عدم الموافقة على إصدار أو تجديد جواز السفر).
  3. صورة عن شهادة الميلاد أو الهوية الخاصة باللاجئين الفلسطينيين أو ما يثبت الجنسية الفلسطينية (مهم لإنجاز المعاملة).
  4. صور شخصية 4×3 عدد 5 صور بخلفية زرقاء). يتم الاحتفاظ بصورة شخصية واحده للملف في السفارة وإرسال الباقي).
  5. شهادة إثبات مهنة من مكان العمل أو من الجامعة في حال الطلاب مصدقة .
  6. تعبئة نموذج طلب إصدار أو تجديد جواز سفر فلسطيني للاستخدام الخارجي، صادر عن وزارة الداخلية.
  7. صورة عن آخر إقامة في البلد المضيف.
  8. تعبئة إقرار من قبل صاحب المعاملة يقر فيه أنه ليس لديه أي جواز سفر آخر ساري المفعول.
- شروط وأحكام الخدمة: يجب أن يكون صاحب المعاملة فلسطيني الجنسية ولا يحمل هوية فلسطينية أو أي جواز سفر آخر.